

مشروع تعديل المواد رقم ٢٤/٣
من النظام الاساسى للشركة المصرية للأقمار الصناعية نايل سات
بنظام المنطقة الحرة بالمنطقة الحرة العامة الاعلامية

المادة رقم ٣ قبل التعديل

غرض هذه الشركة:

- ١- انشاء وتملك النظم الفضائية بقطاعيها الفضائى والارضى بما فى ذلك تصنيع واطلاق وتملك الاقمار الصناعية وإنشاء وتملك المحطات الارضية وملحقاتها وتشغيل هذه النظم وإدارتها.
 - ٢- تأجير السعات القمرية والوسائل الارضية الملحقة بها.
 - ٣- أى خدمات اخرى تتصل بغرض الشركة.
- وذلك فى اطار الالتزام بالقوانين المنظمة للثب الإذاعى والتليفزيونى داخل جمهورية مصر العربية والقرارات المنظمة لدخول القنوات المشفرة وأجهزة الاستقبال وفك الشفرة اللازمة لها.

المادة رقم ٣ بعد التعديل

غرض هذه الشركة:

- ١- انشاء وتملك النظم الفضائية بقطاعيها الفضائى والارضى بما فى ذلك تصنيع واطلاق وتملك الاقمار الصناعية وإنشاء وتملك المحطات الارضية وملحقاتها وتشغيل هذه النظم وإدارتها.
- ٢- تأجير السعات القمرية والوسائل الارضية الملحقة بها.
- ٣- تقديم الخدمات والاستشارات والحلول المتكاملة فى مجال مواصفات الاقمار الصناعية وتشغيلها والمحطات الارضية والاعمال المتعلقة بها.
- ٤- انشاء القنوات الفضائية التليفزيونية.
- ٥- أى خدمات اخرى تتصل بغرض الشركة.

وذلك فى اطار الالتزام بالقوانين المنظمة للبلث الإذاعى والتلفزيونى داخل جمهورية مصر العربية والقرارات المنظمة لدخول القنوات المشفرة وأجهزة الاستقبال وفك الشفرة اللازمة لها.

المادة رقم ٢٤ قبل التعديل:

يعين المجلس من بين اعضاءه رئيسا وفى حالة غياب الرئيس يعين المجلس العضو الذى يقوم بأعمال الرئاسة مؤقتا. وقد عين المؤسسون السيد/ أمين ابراهيم بسيونى رئيسا لأول مجلس الإدارة.

المادة رقم ٢٤ بعد التعديل:

يعين المجلس من بين اعضاءه رئيسا ويحدد اختصاصاته ومكافأته وفقا لاحكام المادة ٨٨ من قانون الشركات وفى حالة غياب الرئيس يعين المجلس العضو الذى يقوم بأعمال الرئاسة مؤقتا.